



Distr.
GENERAL

A/39/747
5 December 1984
ARABIC
ORIGINAL : FRENCH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والثلاثون
البند ٥٧ من جدول الأعمال

تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية

تقرير اللجنة الاولى

المقرر : السيد نغاري كيميلي (تشاد)

أولا - مقدمة

١ - أدرج البند المعنون :

" تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية :

" (أ) تنفيذ الاعلان : تقرير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح :

" (ب) القدرة النووية لجنوب افريقيا :

' ١ ' تقرير هيئة نزع السلاح :

' ٢ ' تقرير الأمين العام "

في جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والثلاثين وفقا لقرارى الجمعية العامة ١٨١/٣٨ ألف
وماه المؤرخين في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ .

٢ - وقررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٣ المعقودة في ٢١ أيلول / سبتمبر ١٩٨٤ ،
بناءً على توصية مكتبها ، أن تدرج هذا البند في جدول أعمالها وأن تحيله الى اللجنة الاولى .

٣ - وقررت اللجنة الاولى ، في جلستها ٢ المعقودة في ١٥ تشرين الاول / اكتوبر ، أن تجرى
مناقشة عامة بشأن بنود نزع السلاح المعالة اليها ، وهي البنود ٤٥ الى ٦٥ والبند ١٤٢ الذى
أحاله الى اللجنة الاولى الجمعية العامة في جلستها العامة ٢٧ المعقودة في ٩ تشرين الأول /

اكتوبر ، وعقب ذلك الادلاء* ببيانات بشأن بنود محددة في جدول الأعمال متعلقة بنزع السلاح ومواصلة المناقشة العامة ، حسب الاقتضاء . وقد أجريت المداولات بشأن هذه البنود بين الجلسة ٣ والجلسة ٣٦ ، في الفترة من ١٧ تشرين الأول / اكتوبر الى ١٢ تشرين الثاني / نوفمبر (أنظر A/C.1/39/PV.3-36) .

٤ - وفيما يتعلق بالبند ٥٧ ، كان معروضا على اللجنة الاولى الوثائق التالية :

(أ) تقرير هيئة نزع السلاح (١) ؛

(ب) رسالة مؤرخة في ١٥ اذار / مارس ١٩٨٤ وموجهة الى الأمين العام من القائم بالأعمال المؤقت بالبعثة الدائمة لبنغلاديش لدى الأمم المتحدة ؛ يحيل فيها التقرير والقرارات والاعلان الختامي الذين اعتمدتهم المؤتمر الاسلامي الرابع عشر لوزراء الخارجية المنعقد في دكا في الفترة من ٦ الى ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ (A/39/133-S/16417) ؛

(ج) تقرير الأمين العام عن القدرة النووية لجنوب افريقيا (A/39/466) ؛

(د) مذكرة من الأمين العام يحيل فيها تقرير معهد الأمم المتحدة لمحو نزع السلاح (A/39/470) ؛

(هـ) رسالة مؤرخة في ٢٧ أيلول / سبتمبر ١٩٨٤ وموجهة الى الأمين العام من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة لتوفو لدى الأمم المتحدة (A/39/529) ؛

(و) رسالة مؤرخة في ٨ تشرين الأول / اكتوبر ١٩٨٤ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم للهند لدى الأمم المتحدة ، يحيل فيها البلاغ الختامي لاجتماع وزراء ورؤساء وفود بلدان عدم الانحياز الى الدورة التاسعة والثلاثون للجمعية العامة ، المعقود في نيويورك في الفترة من ١ الى ٥ تشرين الأول / اكتوبر ١٩٨٤ (A/39/560-S/16773) .

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الملحق

رقم ٤٢ (A/39/42) .

ثانياً - النظرفسي الاقتراحات

ألف - مشروع القرار A/C.1/39/L.44

٥ - في ١٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٤ ، قدمت الكاميرون ، بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في المجموعة الأفريقية ، مشروع قرار عنوانه " تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نوية " (A/C.1/39/L.44) . وقام ممثل الكاميرون بعرض مشروع القرار في الجلسة ٤٠ المعقودة في ١٥ تشرين الثاني / نوفمبر .

٦ - وفي الجلسة ٤٥ المعقودة في ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/39/L.44 بتصويت سجل بأغلبية ١٣٢ صوتاً مقابل لا شيء وامتناع ٥ أعضاء عن التصويت (أنظر الفقرة ١١ ، مشروع القرار ألف) . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ، اسبانيا ، استراليا ، أفغانستان ، اكوادور ، البانيا ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، انغولا ، أوروغواي ، أوغندا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، البرتغال ، بروني دارالسلام ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنما ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بورما ، بروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توفو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، جزر القمر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، الدانمرك ، الرأس الأخضر ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، زيمبابوي ، ساحل العاج ، ساموا (الغربية) ، سان تومي وبرينسيبي ، سرى لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، سورينام ، السويد ، سيراليون ، شيلي ، الصين ، العراق ، عمان ،

فابون ، فانا ، فواتيمالا ، فيانا ، فينيا ، الغلمين ، فنزويلا ،
فنلندا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، الكاميرون ،
كمبوتشيا الديمقراطية ، كندا ، كوبا ، كوستاريكا ، كولومبيا ،
الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لبنان ، لكسمبرغ ، ليبريا ، مالطة ،
مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملاوى ،
مديفا ، المملكة العربية السعودية ، موريتانيا ، موزامبيق ،
النروج ، النسا ، نيهال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ،
نيوزيلندا ، هايتي ، الهند ، هندوراس ، هنغاريا ، هولندا ،
اليابان ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوفوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : لا أحد .

المتنسون : اسرائيل ، بلجيكا ، فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية .

با - مشروع القرار A/C.1/39/L.51

٧ - وفي ١٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٤ ، قدمت الكاميرون ، بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في المجموعة الأفريقية ، مشروع قرار عنوانه " القدرة النووية لجنوب أفريقيا " (A/C.1/39/L.51) . وقام ممثل الكاميرون بعرض مشروع القرار في الجلسة ٤٠ المعقودة في ١٥ تشرين الثاني / نوفمبر . وفيما يلي نص مشروع القرار :

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراراتها ٧٦/٣٤ باء المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٤٦/٣٥ ألف المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ، ٨٦/٣٦ ، ١٩٨٠ ، ١٤٦/٣٥ ألف المؤرخ في ٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ ، ٧٤/٣٧ باء المؤرخ في ٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ، و ١٨١/٣٨ باء المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ ،

وان لا يفجيب عن بالها الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية الذي اعتمده مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الأولى المعقودة في القاهرة من ١٧ الى ٢١ تموز / يولييه ١٩٦٤ ،

وان تذكر بأنها لاحظت في الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة أن في تكديس النظم العنصرية للأسلحة وحصولها طمس التكنولوجيا الأسلحة ، وكذلك امكان حصولها على أسلحة نووية ، عقبه تتزايد خطورة وتحديا للمجتمع العالمي وهو يواجه الحاجة الملحة الى أن ينزع السلاح (٢) ،

وان تذكر أيضا بأنها أدانت بشدة في قرارها ٦٣/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ أي محاولة طنية او خفية تقوم بها جنوب افريقيا لادخال أسلحة نووية الى قارة افريقيا ، وطالبت فيه بان تمتنع جنوب افريقيا فوراً عن اجراء أي تفجير نووي في القارة او في أي مكان آخر ،

وان تلاحظ القرار م ع (د - ٢٨) بشأن القدرات النووية لجنوب افريقيا الذي اتخذه المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في ٢٧ ايلول / سبتمبر ١٩٨٤ ، خلال دورته العادية الثامنة والعشرين ،

(٢) القرار د ل - ٢ / ١٠ ، الفقرة ١٢ .

وان تعييط طمنا مع التقدير بتقرير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح
المعنون " القدرة النووية لجنوب افريقيا " (٣) والذي أعده بالتعاون مع ادارة
شؤون نزع السلاح وبالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية ؛ وكذلك بتقرير هيئة
نزع السلاح (٤) ،

وان تعرب عن الأسف لأنه بالرغم مما تشكله القدرة النووية لجنوب افريقيا
من تهديد للسلم والأمن الدوليين ، وخاصة لتحقيق هدف الاعلان الخاص
بجعل افريقيا منطقة لا نووية ، فقد أخفقت هيئة نزع السلاح مرة أخرى ، فسي
عام ١٩٨٤ ، في التوصل الى توافق للآراء بشأن هذا البند الهام المدج فسي
جدول أعمالها ،

وان يساورها شديد القلق لأن جنوب افريقيا ، متتهكة بصورة سافرة
مبادئ القانون الدولي وأحكام ميثاق الأمم المتحدة ذات الصلة ، قد واحلست
أعمالها العدوانية والتخريبية ضد الشعوب والدول المستقلة في الجنوب افريقي ،
وان تدين بقوة استمرار قوات جنوب افريقيا في احتلالها العسكري لأجزاء
من أراضي أنغولا منتهكة بذلك سيادتها الوطنية واستقلالها وسلامتها الإقليمية ،
وتحث على انسحاب قوات جنوب افريقيا من أراضي أنغولا فوراً وبلا شروط ،

وان تعرب عن خيبة أملها الشديدة لأن دولا غربية معينة واسرائيل
لا تزال ، بالرغم من النداءات المتكررة من المجتمع الدولي ، تتعاون مع النظام
العنصري في جنوب افريقيا في الميدانين العسكري والنووي ، ولأن بعض هذه
الدول الغربية نفسها يحيط باستمرار ، عن طريق اللجوء دون تردد الى
استخدام حق النقض ، كل محاولة تبذل في مجلس الأمن لمعالجة مسألة جنوب
افريقيا معالجة حاسمة ،

وان تشير الى قرارها في الدورة الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلاح
بان يتخذ مجلس الأمن الخطوات الفعالة اللازمة للحيلولة دون احباط قرار
منظمة الوحدة الافريقية القاضي بجعل افريقيا منطقة لا نووية (٥) ،

• A/39/470 (٣)

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الملحق

رقم ٤٢ (A/39/42)

(٥) القرار لـ ٢/١٠ ، الفقرة ٦٣

وأن تشدد على ضرورة حفظ السلم والأمن في أفريقيا عن طريق تأمين جعل القارة منطقة خالية من الأسلحة النووية .

١ - تشجيع التعزيز الضخم للجهاز العسكري لجنوب أفريقيا ، بما في ذلك حيازته المسمورة لقدرة إنتاج الأسلحة النووية لأغراض قمعية وعد وانبهية وكاداة للاحتزاز ؛

٢ - تعرب عن تأييدها التام للدول الأفريقية التي تواجه خطر القدرة النووية لجنوب أفريقيا ؛

٣ - تؤكد من جديد ان حيازة النظام العنصرى لقدرة انتاج الأسلحة النووية تشكل خطرا جسيما جدا على السلم والأمن الدوليين ، وتعرض ، بوجه خاص ، أمن الدول الأفريقية للخطر ، وتزيد خطر انتشار الأسلحة النووية ؛

٤ - تدين جميع أشكال التعاون النووى من جانب أية دولة أو شركة أو مؤسسة أو فرد مع نظام جنوب أفريقيا العنصرى ، وخاصة قرار بعض الدول الأعضاء بمنح تراخيص لعدة شركات في اقاليمها لتقديم المعدات والخدمات التقنية وخدمات الصيانة للمنشآت النووية في جنوب أفريقيا ؛

٥ - تطالب جنوب أفريقيا بجميع المصالح الأجنبية الأخرى بأن ترفع فوراً نهائية لاستكشاف واستغلال موارد الأورانيوم في ناميبيا ؛

٦ - تطلب الى جميع الدول والشركات والمؤسسات والأفراد انهاء جميع أشكال التعاون مع النظام العنصرى فوراً ، بما في ذلك التعاون العسكرى والنووى ؛

٧ - ترجى من هيئة نزع السلاح أن تنظر ، على سبيل الأولوية ، في مسألة القدرة النووية لجنوب أفريقيا أثناء دورتها لعام ١٩٨٥ ، آخذة فى اعتبارها ، في جملة أمور ، النتائج المتضمنة في تقرير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح عن القدرة النووية لجنوب أفريقيا ؛

٨ - ترجى من مجلس الأمن ، لأغراض نزع السلاح وللوفاء بالتزاماته ومسؤولياته عن حفظ السلم والأمن الدوليين ، ان يتخذ تدابير لتنفيذ منوع أى نظم عنصرية من الحصول على اسلحة أو تكنولوجيا تتعلق بالأسلحة ؛

٩ - ترجى كذلك من مجلس الأمن أن ينهى بسرعة نظره في توصيات لجنته المنشأة بموجب قراره (٢١) (١٩٧٧) بشأن مسألة جنوب أفريقيا ، بغية

سد الثغرات القائمة في الحظر المفروض على توريد الأسلحة لزيادة فعاليته وغبية القيام ، بوجه خاص ، بحظر جميع أشكال التعاون والتعامل مع النظام العنصرى في جنوب افريقيا في المجال النووى ؛

١٠ - تطالب مرة أخرى بأن تخضع جنوب افريقيا فوراً كل ما لديها من منشآت ومرافق نووية للتفتيش من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية ؛

١١ - ترجى من الأمين العام أن يتابع عن كثب تطور جنوب افريقيا في الميدان النووى وأن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الأربعين تقريراً بهذا الشأن .

٨ - وفي الجلسة ٤٠ المعقودة في ١٥ تشرين الثاني / نوفمبر ، قام ممثل الكاميرون ، بالنيابة عن مقدسي مشروع القرار A/C.1/39/L.51 بتنقيح الفقرة السادسة من ديباجته شفويًا ليصبح نصها كما يلي :

" وان تحيط علماً بتقرير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ، المعنون " القدرة النووية لجنوب افريقيا " ، الذى أعده بالتعاون مع ادارة شؤون نزع السلاح والتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية ."

٩ - وفي الجلسة ٤٥ المعقودة في ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ، قام ممثل الكاميرون ، بالنيابة عن مقدسي مشروع القرار ، بتنقيح الفقرة ٦ من منطوقه شفويًا ليصبح نصها على النحو التالي :

" تطلب الى جميع الدول والشركات والمؤسسات والأفراد انها ، جميع أشكال التعاون العسكرى والنووى مع النظام العنصرى فوراً " ؛

١٠ - وفي الجلسة نفسها اتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/39/L.51 بتصويت مسجل باظبية ١٢٣ صوتاً مقابل ٤ أصوات وامتناع ١١ عضواً عن التصويت (انظر الفقرة ١١ ، مشروع القرار با) . وكانت نتيجة التصويت كما يلي (٦) ؛

(٦) أشار وفد مالاي فيما بعد الى أنه كان يعترض الامتناع عن التصويت .

المؤيدون :

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ،
الأردن ، أفغانستان ، اكوادور ، البانيا ، الامارات العربية
المتحدة ، اندونيسيا ، انغولا ، اوروغواي ، أوغندا ، ايران
(جمهورية - الاسلامية) ، ايرلندا ، ايسلندا ، باكستان ، البحرين ،
البرازيل ، بروني دارالسلام ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنما ،
بنين ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بورما ، بوروندي ، بولندا ،
بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ،
تشيكوسلوفاكيا ، توفو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ،
جزر القمر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا
الوسطى ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية
بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ،
الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ،
الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية
الشعبية ، جيبوتي ، الدانمرك ، الرأس الأخضر ، رواندا ، رومانيا ،
زائير ، زامبيا ، زيمبابوي ، ساحل العاج ، ساموا (الغربية) ،
سان تومي وبرينسيبي ، سرى لانكا ، سنغافورة ، السنغال ،
سوازيلند ، السودان ، سورينام ، السويد ، سيراليون ، شيلي ،
الصين ، العراق ، عمان ، غامبيا ، غانا ، غواتيمالا ، غيانا ،
غينيا ، الغابون ، فنزويلا ، فنلندا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ،
قطر ، الكاميرون ، كمبوديا الديمقراطية ، كندا ، كوستاريكا ،
كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لبنان ، ليبيا ، مالطة ،
مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، سلاوي ،
ملاياف ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ،
النرويج ، النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، هايتي ،
الهند ، هندوراس ، هنغاريا ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ،
يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون :

اسرائيل ، فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا
الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

المتنصرون :

اسبانيا ، استراليا ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايطاليا ،
البرتغال ، بلجيكا ، كندا ، لكسمبرغ ، نيوزيلندا ، هولندا ،
اليابان .

ثالثا - توصيات اللجنة الأولى

١١ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرارين التاليين :

تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية

الف

تنفيذ الاعلان

ان الجمعية العامة ،

ان تضع في اعتبارها الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية (٧)
الذي اعتمده مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية
الاولى المعقودة في القاهرة في الفترة من ١٧ الى ٢١ تموز/يوليه ١٩٦٤ ،
وان تشير الى اول قرار لها في الموضوع ، وهو قرارها ١٦٥٢ (د - ١٦)
المؤرخ في ٢٤ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٦١ ، والى قراراتها ٢٠٣٣ (د - ٢٠)
المؤرخ في ٣ كانون الاول /ديسمبر ١٩٦٥ و ٦٩/٣١ المؤرخ في ١٠ كانون الاول /
ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٨١/٣٢ المؤرخ في ١٢ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٣٣/
٦٣ المؤرخ في ١٤ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٧٦/٣٤ ألف المؤرخ في
١١ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٤٦/٣٥ بأه المؤرخ في ١٢ كانون الاول /
ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٨٦/٣٦ بأه المؤرخ في ٩ كانون الاول /ديسمبر ١٩٨١ ، و ٣٧/
٧٤ ألف المؤرخ في ٩ كانون الاول /ديسمبر ١٩٨٢ ، و ١٨١/٣٨ ألف المؤرخ
في ٢٠ كانون الاول /ديسمبر ١٩٨٣ ، التي طلبت فيها الى جميع الدول اعتبار قارة
افريقيا والمناطق المحيطة بها منطقة خالية من الأسلحة النووية واحترامها بهذه
الصفة ،

وان تشير الى انها أدانت بشدة في قرارها ٦٣/٣٣ أية محاولة عنيفة
أو خفية تقوم بها جنوب افريقيا لادخال أسلحة نووية الى قارة افريقيا ، وطالبت
فيه بأن تمتنع جنوب افريقيا فوراً عن اجراء أى تفجير نووى في قارة افريقيا او نسي أى
مكان آخر ،

(٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة العشرون ، العرفقات ، المند

١٠٥ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/5975

وإن تحييط طما بتقرير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ، المعدون
" القدرة النووية لجنوب افريقيا" (٨) ، الذى أعده بالتعاون مع ادارة شؤون نزع
السلاح بالامانة العامة وبالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية ، كما تحييط طما
بتقرير هيئة نزع السلاح (٩) ،

وإن تعرب عن الأسف لانه بالرغم مما تشككه القدرة النووية لجنوب افريقيا
من خطر على السلم والا من الدوليين ، لاسيما على تحقيق هدف الاطلاق الخاص
بجعل افريقيا منطقة لا نووية ، فقد اخفقت هيئة نزع السلاح ، مرة أخرى ، في عام
١٩٨٤ ، في التوصل الى توافق في الآراء بشأن هذا البند الهام من بند
جدول أعمالها ،

١ - تكرار بقوة طلبها الى جميع الدول اعتبار قارة افريقيا والمناطق
المحيطة بها منطقة خالية من الأسلحة النووية واحترامها بهذه الصفة ؛

٢ - تؤكد من جديد أن تنفيذ الاطلاق الخاص بجعل افريقيا منطقة
لا نووية الذى اتمته رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية ، سيكون تدبيراً
هاماً من تدابير منع انتشار الأسلحة النووية وتعزيز السلم والأمن الدوليين ؛

٣ - تعرب مرة أخرى عن جزعها الشديد لحيازة جنوب افريقيا للقدرة
على صنع الأسلحة النووية ومواصلة تطويرها لها ؛

٤ - تدين استمرار جنوب افريقيا في السعي وراء القدرة النووية ، كما
تدين جميع أشكال التعاون النووى مع النظام العنصرى من جانب أية دولة أو شركة
أو مؤسسة أو فرد على اعتبار ان هذا التعاون يمتن هذا النظام من احباط هدف
الاطلاق الذى يسعى الى الابقاء على افريقيا خالية من الأسلحة النووية ؛

٥ - تطلب الى جميع الدول والشركات والمؤسسات والافراد الكف عن
أى شكل آخر من أشكال التعاون مع النظام العنصرى قد يمكنه من احباط هدف
الاطلاق الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية ؛

(٨) A/39/470 .

(٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الملحق

رقم ٤٢ (A/39/42) .

٦ - تطالب مرة أخرى بأن يمتنع النظام العنصرى في جنوب افريقيا عن صنع الأسلحة النووية أو اختبارها أو وزعها أو نقلها أو تخزينها أو استعمالها أو التهديد باستعمالها ؛

٧ - تناشد جميع الدول ، التي تتوفر لديها الوسائل اللازمة ، أن تقوم برصد بحوث جنوب افريقيا المتعلقة بالاسلحة النووية ، وتطويرها ونتاجها ، وأن تعلن عن أية معلومات في هذا الصدد ؛

٨ - تطالب مرة أخرى بأن تخضع جنوب افريقيا على الفور جميع منشآتها ومرافقها النووية للتفتيش من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية ؛

٩ - ترجو من الامين العام ان يقدم كل المساعدات اللازمة التي قد تطلبها منظمة الوحدة الافريقية من أجل تنفيذ اعلانها الرسمي الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية ؛

١٠ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الاربعين البنود المعنون " تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية " .

باء

القدرة النووية لجنوب افريقيا

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراراتها ٧٦/٣٤ باء المؤرخ في ١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٤٦/٣٥ ألف المؤرخ في ١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٣٦ / ٨٦ ألف المؤرخ في ٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨١ ، و ٣٧ / ٧٤ باء المؤرخ في ٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٣٨ / ١٨١ باء المؤرخ في ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٣ ،

وان لا يخيب عن بالها الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية الذى اعتمده مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الاولى المعقودة في القاهرة من ١٧ الى ٢١ تموز / يوليه ١٩٦٤ ،

وان تذكر بأنها لاحظت في الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة أن في تكديس النظم العنصرية للأسلحة وحصولها على تكنولوجيا الاسلحة ،

.../...

وكذلك امكان حصولها على أسلحة نووية ، عقبه تتزايد خطورة وتحديا للمجتمع العالمي وهو يواجه الحاجة الملحة الى أن ينزع السلاح (١٠) ،

وان تذكر أيضا بانها أدانت بشدة في قرارها ٦٣/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨ أي محاولة علنية أو خفية تقوم بها جنوب افريقيا لادخال أسلحة نووية الى قارة افريقيا ، وطالبت فيه بأن تمتنع جنوب افريقيا نورا عن اجراء أي تفجير نووي في القارة أو في أي مكان آخر ،

وان تلاحظ القرار م ع (د - ٢٨) ٤٢٣ بشأن القدرات النووية لجنوب افريقيا الذي اتخذه المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في ٢٧ ايلول / سبتمبر ١٩٨٤ ، خلال دورته العادية الثامنة والعشرين ،

وان تحيط علما بتقرير معهد الامم المتحدة لبحوث نزع السلاح ، المعدنون " القدرة النووية لجنوب افريقيا " (١١) ، الذي أعده بالتعاون مع ادارة شؤون نزع السلاح بالتشاور مع منظمة الوحدة الافريقية ،

وان تعرب عن الأسف لانه بالرغم مما تشكله القدرة النووية لجنوب افريقيا من تهديد للسلم والامن الدوليين ، وخاصة لتحقيق هدف الاعلان الخاص بجمهورية افريقيا منطقة لا نووية ، فقد أخفقت هيئة نزع السلاح مرة أخرى ، في عام ١٩٨٤ ، في التوصل الى توافق للاراء بشأن هذا البند الهام المدرج في جدول أعمالها ،

وان يساورها شديد القلق لأن جنوب افريقيا ، منتهكة بصورة سافرة مبادئ القانون الدولي واحكام ميثاق الامم المتحدة ذات الصلة ، قد واصلت أعمالها العدوانية والتخريبية ضد الشعوب والدول المستقلة في الجنوب الافريقي ،

وان تددين بقوة استمرار قوات جنوب افريقيا في احتلالها العسكري لأجزاء من أراضي أنغولا منتهكة بذلك سيادتها الوطنية واستقلالها وسلامتها الإقليمية وتحت على انسحاب قوات جنوب افريقيا من أراضي أنغولا نورا وبلا شروط ،

وان تعرب عن خيبة أملها الشديدة لأن دولا غربية معينة واسرائيل لا تزال ، بالرغم من النداءات المتكررة من المجتمع الدولي ، تتعاون مع النظام العنصري نسي جنوب افريقيا في الميدانين العسكري والنووي ، ولان بعض هذه الدول الغربية نفسها يحبط باستمرار ، عن طريق اللجوء دون تردد الى استخدام حق النقض ، كل محاولة تبذل في مجلس الأمن لمعالجة مسألة جنوب افريقيا معالجة حاسمة ،

(١٠) القرار د - ١٠ / ٢ ، الفقرة ١٢ .

(١١) A/39/470 .

وان تشير الى قرارها في الدورة الاستثنائية العاشرة المعكوسة لنزع السلاح بأن يتخذ مجلس الامن الخطوات الفعالة الملائمة للحيلولة دون احباط قرار منظمة الوحدة الافريقية القاضي بجعل افريقيا منطقة لا نووية (١٢) ،

وان تشدد على ضرورة حفظ السلم والامن في افريقيا عن طريق تأمين جعل القارة منطقة خالية من الاسلحة النووية ،

١ - تشجيب التعزيز الضخم للجهاز العسكري لجنوب افريقيا ، بما فسي ذلك حيازته المسعورة لقدرة انتاج الاسلحة النووية لاغراض قمعية وعدوانية وكأداة للابتزاز ؛

٢ - تعرب عن تأييدها التام للدول الافريقية التي تواجه خطر القدرة النووية لجنوب افريقيا ؛

٣ - تؤكد من جديد أن حيازة النظام العنصرى لقدرة انتاج الأسلحة النووية تشكل خطرا جسيما جدا على السلم والامن الدوليين ، وتعرض ، بوجه خاص ، أمن الدول الافريقية للخطر ، وتزيد خطر انتشار الاسلحة النووية ؛

٤ - تدين جميع اشكال التعاون النووى من جانب أية دولة أو شركة أو مؤسسة أو فرد مع نظام جنوب افريقيا العنصرى ، وخاصة قرار بعض الدول الأعضاء بمنح تراخيص لعدة شركات في أقاليمها لتقديم المعدات والخدمات والتقنية وخدمات الصيانة للمنشآت النووية في جنوب افريقيا ؛

٥ - تطالب جنوب افريقيا وجميع المصالح الاجنبية الأخرى بأن توضع فورا نهاية لاستكشاف واستغلال موارد الاورانيوم في ناميبيا ؛

٦ - تطلب الى جميع الدول والشركات والمؤسسات والافراد انهاء جميع أشكال التعاون العسكري والنووى مع النظام العنصرى فورا ؛

٧ - ترجو من هيئة نزع السلاح أن تنظر ، أثناء دورتها لعام ١٩٨٥ ، على سبيل الاولوية ، في مسألة القدرة النووية لجنوب افريقيا ، أخذا في اعتبارها ، في حملة أمور ، النتائج المتضمنة في تقرير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح عن القدرة النووية لجنوب افريقيا ؛

٨ - ترجو من مجلس الأمن ، لاغراض نزع السلاح وللوفاء بالتزاماته ومسؤولياته عن حفظ السلم والأمن الدوليين ، أن يتخذ تدابير لتنفيذ منع أى نظم عنصرية من الحصول على أسلحة أو تكنولوجيا تتعلق بالأسلحة ؛

٩ - ترجو كذلك من مجلس الأمن ان ينهي بسرعة نظره في توصيات لجنة المنشأة بموجب قراره ٤٢١ (١٩٧٧) بشأن مسألة جنوب افريقيا (١٣) ، بغية سد الثغرات القائمة في الحظر المفروض على توريد الأسلحة لزيادة فعاليته وبغية القيام ، بهوجه خاص ، بحظر جميع أشكال التعاون والتعامل مع النظام العنصرى فى جنوب افريقيا في المجال النووى ؛

١٠ - تطالب مرة أخرى بأن تخضع جنوب افريقيا فورا كل ما لديها من منشآت ومرافق نووية للتفتيش من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية ؛

١١ - ترجو من الامين العام ان يتابع عن كثب تطور جنوب افريقيا فى الميدان النووى وأن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الاربعين تقريرا بهذا الشأن .
